

ق ر ر ا ر

باختتام عمليات التحديد والتحرير نهائيا في منطقة بيقون رضار الشوف

ان القاضي العقاري لمنطقة جبل لبنان


بناء على احكام المواد ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ من القرار ١٨٦ المؤرخ في ١٥ آذار سنة ١٩٢٦ المعدلة
بالمادة الاولى من القرار ٤٤ ل.ر. تاريخ ٢٠ نيسان سنة ١٩٣٢ .

وبناء على محضر اختتام اعمال التحديد والتحرير في منطقة بيقون العقارية
المؤرخ في ١٩٣٢ والمعلن عنه بتاريخ ١٩٣٢

وحيث ان مهلة الثلاثين يوما الممنوحة للمالكين، والمجاورين، والمعترضين على العموم لجميع ذوي
الحقوق لتقديم الاعتراضات والطلبات ولابراز الصكوك والوثائق وتبيان طرق الاثبات التي يدلون
بها تأييدا لمدعاهم قد انتهت في اليوم ١٩٣٢

يقرر اختتام اعمال التحديد والتحرير نهائيا في المنطقة العقارية المذكورة

صدر عن بيقون في ١٩٣٦



يبلغ الى :

- ١ - حضرة رئيس محكمة التمييز
- ٢ - حضرة رئيس محكمة الاستئناف
- ٣ - حضرة الحاكم المنفرد
- ٤ - مكتب القاضي الفردي العقاري (نسختان)
- ٥ - حضرة رئيس المحكمة الشرعية في
- ٦ - حضرة مدير الدوائر العقارية والمساحة
- ٧ - حضرة رئيس مصلحة المساحة الفنية
- ٨ - حضرة رئيس اعمال المساحة في منطقة
- ٩ - حضرة امين السجل العقاري
- ١٠ - حضرة رئيس المكتب العقاري المعاون في
- ١١ - حضرة محافظ
- ١٢ - حضرة قائم مقام
- ١٣ - حضرة مختار منطقة
- ١٤ - مختاري المناطق المجاورة
- ١٥ - حضرة مدير الجريدة الرسمية